تفسير البغوي

أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ

ثم بين ما في صحفهما فقال : (ألا تزر وازرة وزر أخرى) أي : لا تحمل نفس حاملة حمل أخرى ، ومعناه : لا تؤخذ نفس بإثم غيرها . وفي هذا إبطال قول من ضمن للوليد بن المغيرة بأنه يحمل عنه الإثم .وروى عكرمة عن ابن عباس قال : كانوا قبل إبراهيم عليه السلام يأخذون الرجل بذنب غيره ، كان الرجل يقتل بقتل أبيه وابنه وأخيه وامرأته وعبده ، حتى كان إبراهيم عليه السلام فنهاهم عن ذلك ، وبلغهم عن االله : " ألا تزر وازرة وزر أخرى " .